



تونس في 24 مارس 2002

إلى

السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات
- المدير العام لمدينة العلوم
- المديرين العامين بالإدارة المركزية
- المديرين العامين لدواوين الخدمات الجامعية
- المدير العام للدراسات التكنولوجية
- مدير المعاهد العليا لتكوين المعلمين
- مديري البعثات الجامعية بالخارج التابعة لوزارة التعليم العالي

الموضوع : إعداد ميزانية وزارة التعليم العالي لسنة 2003.

المصاحب : 6.

جاء هذا المنشور ليبين الخطوط الكبرى لميزانية الدولة لسنة 2003 والمضمنة بمنشور السيد الوزير الأول عدد 9 المؤرخ في 18 فيفري 2002 من ناحية وإلى توضيح المبادئ التي على ضوئها سيتم إعداد مشروع ميزانية الوزارة للسنة المالية القادمة من ناحية أخرى.

1- التوجهات العامة :

يتزامن إعداد مشروع ميزانية الدولة لسنة 2003 مع مواصلة تجسيم الإختيارات والقرارات التي تضمنها البرنامج المستقبلي الرئاسي والقرارات التي أعلن عنها سيادة رئيس الجمهورية في العديد من المناسبات ومختلف التدابير التي تجسم هذه الإختيارات والقرارات من ناحية ومع المرحلة الأخيرة من ضبط الأهداف الكمية والنوعية للمخطط العاشر الذي يرمي إلى بلوغ مستوى أعلى من النمو الإقتصادي والتنمية البشرية من ناحية أخرى.

وعلى هذا الأساس أكد المنشور المذكور أعلاه على ضرورة إحترام التوجهات التالية :
- ضبط أهداف واضحة وتشخيص الوسائل الضرورية لتحقيقها بالإعتماد على مقاييس تحدد بأكثر ما يمكن من الدقة،

- مزيد تدعيم دور الجهات في إعداد التقديرات وفي تنفيذها وإعطاء الأولوية لتدعيم الإمكانيات المادية والبشرية للمصالح الخارجية التابعة للوزارات،
- الإستغلال الأمثل للإمكانيات البشرية والمادية الموجودة بالإعتماد على ما جاء بمنشور السيد الوزير الأول عدد 41 المؤرخ في 13 أكتوبر 2001 من توصيات والتحكم بكل عناية في النفقات طبقا لما جاء بمنشوري السيد الوزير الأول عدد 19 المؤرخ في 31 مارس 2001 وعدد 49 المؤرخ في 16 نوفمبر 2001،
- حصر حجم المشاريع والبرامج الجديدة في الحدود الضرورية.

2- خصوصيات ميزانية الوزارة :

أ - بالنسبة لنفقات التصرف :

- عند إعداد التقديرات المتعلقة بهذه النفقات يتعين إحترام المقتضيات التالية :
- إحترام مقتضيات منشور السيد وزير المالية عدد 25 المؤرخ في 8 جانفي 2002 المتعلق بتوزيع الإعتمادات حسب تبويب الميزانية الجديد حتى يعكس النفقات الحقيقية المنتظرة،
- العمل على عدم التأخير في دفع مستحقات المؤسسات العمومية التي توفر مواد أو خدمات،
- العمل قدر الإمكان على تنمية الموارد الذاتية للمؤسسات،
- الإعتماد على الإستهلاك الفعلي لإعتمادات سنة 2001 والنتائج المنتظرة لسنة 2002 كمنطلق لإعداد تقديرات سنة 2003.
- لذا يرجى من السادة رؤساء الجامعات والمدير العام للدراسات التكنولوجية والمدير العام للتعليم العالي في خصوص المعاهد العليا لتكوين المعلمين مناقشة تقديرات نفقات المؤسسات الراجعة لهم بالنظر لسنة 2003 وضبطها بكل دقة مع مديري تلك المؤسسات ثم تقديم مقترحاتهم مدعّمة بالوثائق والمؤيّدات اللازمة إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة معتمدين في ذلك على المعطيات التالية :
- نسق الإستهلاك الحقيقي للإعتمادات المرسمة في سنة 2001 مع تحيينها،
- إعتماد كلفة موحدة للطالب الواحد بالنسبة للمؤسسات المماثلة في خصوص نفقات التكوين والأكلّة الجامعية والنفقات المختلفة،
- إحتساب الإعتمادات اللازمة للساعات التكميلية بالرجوع إلى العدد المتوقع للطلبة في مختلف مستويات وشعب التكوين من ناحية وإلى عدد المدرسين المباشرين حسب الرتبة والإختصاص وكذلك عدد الخطط المبرمجة لسنة 2002 من ناحية أخرى،
- ضبط الحاجيات المتعلقة بانتدابات سنة 2003 بالنسبة للعملة والإداريين والتقنيين بكل دقة والبحث عن إعادة توظيف الأعوان المباشرين وإعطاء الأولوية في الإنتدابات للمؤسسات المزمع إحداثها،
- إعطاء الأولوية لإنتدابات الإطارات من ناحية ومزيد اللجوء إلى المناولة من ناحية ثانية (التنظيف والحراسة) وتقييم عملية المناولة لسنة 2002 فيما يخص صيانة المعدّات الإعلامية،

- الحرص على التحكم في نفقات التسيير وذلك بضبط تدابير عملية للضغط على الإستهلاك،
- مطالبة المؤسسات بتعمير، بكل دقة، الجدولين عدد 1 و 2 الصادرين عن وزارة المالية وإرفاقهما بمشروع الميزانية.

ب- بالنسبة لنفقات التنمية :

تجر الإشارة إلى أن ضبط الحاجيات من اعتمادات التعهد والدفع الخاصة بالمشاريع والبرامج التي هي بصدد الإنجاز يتم ضبطها في مستوى الإدارة المركزية على ضوء ما تم إنجازه إلى غاية سنة 2001 والتقديرات المحينة بالنسبة إلى سنة 2002 ونسق تقدم الأشغال خلال السنة القادمة.

أما بالنسبة للمشاريع الجديدة وعمليات التوسعة والتهيئة والتغييرات المزمع إدخالها على البناءات الموجودة فإن السادة رؤساء الجامعات مدعون إلى ضبطها بالإشتراك مع السلط الجهوية على ضوء ما هو منتظر إقراره بالمخطط العاشر والتي بلغت مرحلة متقدمة من الدراسات تسمح بالإنتلاق الفعلي لإنجازها خلال سنة 2003، وعلى ضوء العدد المنتظر للطلبة خلال السنتين 2003/2002 و 2004/2003 والمعطيات المرسومة بالخارطة الجامعية وتقديم ملف يحتوي على الوثائق التالية :

-وصف مدقق وشامل للعمليات المذكورة،

-كشف تقديري للتكاليف بالإعتماد على مقاييس معتمدة لقائمتا تقديرية،

-شرح الأسباب المؤيدة لإنجاز هذه العمليات،

-وأما فيما يتعلق بالتجهيزات الخاصة بمؤسسات التعليم العالي، فإن رؤساء الجامعات مدعون لضبطها بكل دقة حسب نوعيتها مع العمداء والمديرين وتقديم الإقتراحات في الجدولين المصاحبين إلى الإدارة المركزية ويجدر التذكير في هذا الصدد بمقتضيات منشور السيد الوزير الأول عدد 11 المؤرخ في 5 فيفري 2001 الذي أوصى بإفراد الإعتمادات المتعلقة باقتناء التجهيزات والمتمثلة في الحواسيب والآلات الناسخة ومكيفات الهواء و التجهيزات المختلفة الأخرى وإدراجها بالعنوان الثاني لميزانية الجامعات وحصر اعتمادات العنوان الأول في التجهيزات العادية المتكررة (أثاث المكاتب ...).

3- الطرق العملية ووزنات إعداد مشروع الميزانية لسنة 2003 :

تبعاً لما تقدم، يتم إرسال مشاريع ميزانيات المؤسسات العمومية والبعثات الجامعية بالخارج التابعة للوزارة ومدينة العلوم بتونس متضمنة لتقديرات نفقات التصرف ونفقات التنمية في وثيقة موحدة محررة باللغة العربية إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة في نسختين وذلك في أجل أقصاه يوم 15 أفريل 2002.

ولا يفوتني بهذه المناسبة أن أجدد إليكم الدعوى للعمل على التطبيق الدقيق لما جاء بهذا المنشور من توجهات وإحترام للأجال.

وزير التعليم العالي